Journal of Alasmarya University: Sharia and Human Sciences
Vol. 35, No. 3, September 2022, 278-291
مجلة الجامعة الأسمرية: العلوم الشرعية والإنسانية
المجلد 35، العدد 3، سبتمبر 2022، 278-291

التوجيهات النبوية في التعامل مع الأوبئة

فرج عمر فرج سويعد

قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية، كلية اللغة العربية والدراسات الإسلامية، الجامعة الأسمرية الإسلامية، ليبيا

ملخص البحث

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبيّ بعده، وبعـــــــد...، فقد اهتمت السنة النبوية بإصلاح حياة المسلم، وحرصت على سلامته من جميع الأمراض والأوبئة، وكانت توجيهات نبينا ﷺ منهجاً عملياً يسلكه مبتغي السلامة والنجاة؛ ونظراً لما يمرّ به مجتمعنا – وغيره- من جوائح وأوبئة آثرت كتابة بحث بعنوان: (التوجيهات النبوية في التعامل مع الأوبئة) جاء فيه التعريف بضوابط الصحة والسلامة، وكيفية التعايش مع الغير زمن الأوبئة وفق التوجيهات النبوية، بذكر ضوابط حفظ النفس، والتعريف بوسائل العدوى، وطرق الوقاية والسلامة منها، ومعنى الحجر الصحي وضوابطه، وأهمية ترك المخالطة والمصافحة، وبيان بعض الأحكام الخاصة بالعبادة زمن الجائحة، وذلك بذكر النصوص النبوية الواردة في المسألة، وشرحها، وبيان خلاصة أقوال العلماء فيها، اتضح من خلالها الإعجاز النبويّ بالسبق في وضع ضوابط حفظ النفس البشرية من الإصابة بالأمراض، وسبل التقليل من انتشارها، وطرق القضاء عليها، وواجبنا التعريف بهذه التوجيهات، وتدارسها، وإقامة دراسات وندوات حولها، ونشرها في وسائل الإعلام؛ تعميما للفائدة، والله من وراء القصد.

.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد، فقد وجّهنا النبي ﷺ إلى ما فيه صلاحنا في ديننا ودنيانا، وحثنا على اتباع نهجه القويم؛ للسلامة في الدنيا والآخرة، وكان ﷺ حريصا على سلامة المسلم وحفظ صحته وسلامة البيئة التي يعيش فيها، وكان كثيراً ما يرشد أصحابه ﷺ إلى ضرورة الالتزام بالضوابط التي تحافظ على الصحة والسلامة العامة، خاصة في زمن انتشار الأمراض والأوبئة، وكان في الالتزام بتوجيهاته ونهجه السليم السلامة من هذه الأمراض، والشفاء منها، والحدّ من انتشارها، والقضاء عليها.

ولما انتشرت ـــــ مؤخرا ـــ هذه الجائحة في العالم، وأصابت من أصابت منه، وكثر الخوف منها؛ لما أحدثته وتحدثه من أضرار جسيمة بالأبدان والأنفس والأموال، آثرت أن أفرد هذا الموضوع بالبحث والدراسة، طلباً في الثواب والإفادة، وإبرازاً لسنة النبي ﷺ ومنهجه في التعامل معها، واخترت أن يكون عنوان هذا البحث: (التوجيهات النبوية في التعامل مع الأوبئة) أجمع من خلاله نصوص السنة المطهرة، والأحداث والوقائع التي تبين كيفية تعامل النبي ﷺ وأصحابه ﷺ مع الجوائح والأوبئة، وعرضها بأسلوب مبسّط يسير؛ ليستفيد منها القارئ الكريم، ويأتي هذا البحث في ثلاثة مطالب:

الأول: الوسائل العملية التي حث عليها النبي ﷺ للحد من انتشار الأوبئة.

الثاني:التوقي من العدوى.

الثالث: بعض الأحكام المتعلقة بالعبادات والمعاملات في زمن انتشار الأوبئة.

وفي الختام أرجو من المولى ﷻ التوفيق والسداد، وأسأله ﷻ أن يشفي جميع مرضى المسلمين، وأن يرحم موتاهم، ويعجل برفع هذا البلاء، إنه سميع مجيب، والحمد لله أولا وآخرا.

Corresponding author Email: fmr49022@gmail.com

ISSN: 2706-9524 (Print) ISSN: 2706-9532 (Online)

Received 09 November 2021; Accepted 28 September 2022; Available online 29 September 2022

مشكلة الدراسة:

بعد انتشار جائحة كورونا في بلادنا وكثير من بلدان العالم، كثرت التساؤلات والإشكالات في كيفية التعامل معها؛ حفظا للأرواح والأموال، وشاع ظهور بعض الضوابط والإجراءات الاحترازية التي تقي من المرض وتقلل من انتشاره، آثرت أن أبين في هذه الدراسة بعضا من هذه الضوابط والإجراءات التي بينها نبينا الكريم ﷺ، فهو قدوتنا وأسوتنا، والسلامة في اتباع نهجه القويم.

أهداف الدراسة:

من أبرز أهداف هذه الدراسة بيان نهج نبينا ﷺ في كيفية التعامل مع الأوبئة والجوائح والأمراض، بالتعريف بالوسائل العملية التي حث عليها النبي ﷺ للحد من انتشار الأوبئة، وذكر بيانها وكيفيتها، وذكر طرق التوقي من العدوى، مع تسليط الضوء على بعض الأحكام المتعلقة بالعبادات والمعاملات في زمن انتشار الأوبئة، حتى يتمكن المسلم من التعايش مع غيره من المسلمين دون أن يتأذي أو يؤذي غيره، وأن تكون عباداته وعاداته وفق المسلك النبوي الحنيف.

أهمية الدراسة:

بعون الله وتوفيقه، يتوقع أن تسهم هذه الدراسة في تعريف المسلم بتوجيهات نبينا ﷺ، ومنهج الصحابة الكرام ﷺ، وتبين له الطرق والوسائل الشرعية في التعامل مع الأوبئة والأمراض، مع بيان سبق المنهج النبوي الشريف لنظريات الطب الحديث، مع تسليط الضوء على كيفية تعامل الناس مع بعضهم البعض في المجالات كافة، كالمساجد والأسواق وأماكن الدراسة والمستشفيات وغيرها، حتى نعمل على التعايش مع هذه الجائحة بأقل الأضرار، إلى أن يرفعها الله ﷻ، ودعاؤنا أن يكون ذلك قريبا.

الدراسات السابقة ذات الصلة:

بالاطلاع مؤخرا على بعض مواقع شبكة المعلومات الدولية، وجدت بعض الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع، أذكر منها على سبيل المثال:

- فيروس كورونا المستجد وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية، توصيات ندوة أصدرها مجمع الفقه التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، بتاريخ: 2020/04/20.
- جديد الدراسات الشرعية في جائحة كورونا، موقع: إسلام أون لا ين.
- نظرية الجوائح في الفقه الإسلامي- فيروس كورونا (كوفيد 19) أنموذجا، الكاتب: بركاني أم نائل، بوخالفي أمال، مجلة الشهاب.
- إدارة فيروس كورونا في ضوء مقاصد الشريعة، مركز الشيخ زايد لتعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها في الأزهر الشريف، وغيرها.

المنهجية: إجراءات الدراسة والأدوات

يعتمد البحث على ذكر توجيهات نبينا ﷺ، ومنهج الصحابة الكرام ﷺ، بجمع الأحاديث والآثار التي تبين كيفية التعامل مع الأوبئة والأمراض على خطى المنهج الإسلامي الحنيف، وتبسيطها للقارئ الكريم، مع بيان آراء علماء الإسلام من مفسرين ومحدثين وفقهاء وشراح، جمعا ودراسة وتحليلا ونقدا، باختصار غير مخل، مع تخريج الروايات والأقوال وعزوها لمؤلفيها، والله ﷻ من وراء القصد، وهو ولي التوفيق.

المطلب الأول: الوسائل العملية التي حث عليها النبي ﷺ للحد من انتشار الأوبئة:

ضوابط الاحتراس من الأوبئة، وكيفية الوقاية، والالتزام بقواعد حفظ الصحة:

تعتبر النظافة ركن الصحة البدنية، وثابت في الطب أن الأوساخ والأقذار مجلبة للأمراض والأدواء الكثيرة؛ لهذا كثيرا ما نرى الأطباء يشددون في أيام الأوبئة والأمراض المعدية في المبالغة في النظافة،

وجدير بالمسلمين أن يكونوا أصح الناس أجسادا وأقلهم أمراضا؛ ففرائض الإسلام مبنية على نظافة الأبدان والثياب والأمكنة، فإذا هم فعلوا ما أوجبه الدين، انتفت الأسباب التي تولد جراثيم الأمراض عند الناس.

وعند التأمل في كيفية الوضوء، تجد موافقة السنة فيه لقوانين الصحة العامة، فأكدت على البدء بغسل الكفين ثلاث مرات في كل وضوء، فضلا عن الأمر بغسلهما لمن قام من النوم قبل إدخالهما الإناء؛ ذلك بأن الكفين اللتين تزاول بهما الأعمال يعلق بهما من الأوساخ الضارة وغير الضارة ما لا يعلق بسواهما، فإذا لم يبدأ بغسلهما يتحلل ما يعلق بهما فيقع في الماء الذي به يتمضمض المتوضئ ويستنشق، ويغسل وجهه وعينيه، فلا يأمن أن يصيبه من ذلك ضرر، مع كونه ينافي النظافة المطلوبة، ومن حكمة تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل جميع الأعضاء اختبار طعم الماء وريحه، فقد يجد فيه تغيرا يقتضي ترك الوضوء به(1).

ففي الحديث أن النبي ﷺ قال: «غطوا الإناء وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء(2)لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء(3)، إلا نزل فيه من ذلك الوباء»(4).

ثم تبيّن عند العلماء والباحثين أنّ الأمراض الخطرة والأوبئة تنتشر في مواسم معيّنة من السنة، أو في عدد معيّن من السنوات، وحسب نظام دقيق، ففي قول النبي ﷺ: «إنّ في السنة ليلة ينزل فيها وباء» إعجاز علميّ يكشف وجود أوبئة موسميّة في أوقات معيّنة، لم تقف الكشوفات الطبّيّة على هذه الحقيقة إلا في عصور متأخّرة(5).

الحجر الصحي، وبيان مبادئه، والإعجاز النبويّ في اكتشافه:

يعتبر الحجر الصحي من أهم الوسائل التي تحدّ من انتشار الأمراض الوبائية، وبموجبه يمنع أي شخص من دخول المناطق التي انتشر فيها نوع من الوباء، والاختلاط بأهلها، وكذلك يمنع أهل تلك المناطق من الخروج منها، سواء أكان الشخص مصاباً بهذا الوباء أم لا(6).

ويعد النبيﷺ أول من وضع مبادئ الحجر الصحي، وقد بينها ﷺ في عدد من الأحاديث بأوضح بيان، فمنع الناس من الدخول إلى البلدة المصابة بالطاعون(7)، ومنع كذلك أهل تلك البلدة من الخروج منها؛ حتى تنكمش رقعة الداء في أضيق نطاق(1).

---

(1) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي،65/6، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، لمحمد أمين الهرري، 148/7، تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا، 217/6.

(2) الوباء: فساد يعرض لجوهر الهواء؛ لأسباب سماوية وأرضية، والوباء: الطاعون، وقيل: هو كل مرض عام، ويطلق على كُل مرضٍ شديد العدوى، سريع الانتشار من مكان إلى مكان، يصيب الإنسان والحيوان والنّبات.
المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده، 566/10، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، 144/5، مادة: و ب أ، مختار الصحاح، للرازي، ص294، مادة: و ب أ، لسان العرب، لابن منظور، 189/1، مادة: و ب أ، التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، ص334.

(3) الوكاء: حبل يشد به رأس القربة، كما يستعمل للكيس والصّرّة، ويمنع ما فيها أن يخرج منها.
النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، 222/5، مادة: (و ك ا)، لسان العرب، لابن منظور، 505/15، مادة: (و ك ا).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، 1596/3، كتاب: الأشربة، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب، برقم: 2014، والترمذي في سننه، 263/4، كتاب: أبواب الأطعمة، باب: ما جاء في تخمير الإناء، وإطفاء السراج، والنار عند المنام، برقم: 1812، وابن ماجة في سننه، 1129/2، كتاب: الأشربة، باب: تخمير الإناء، برقم: 3410، كلهم عن جابر بن عبد الله ﷺ، واللفظ لمسلم، قال الترمذي: حسن صحيح.

(5) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، لموسى لاشين، 128/8.

(6) ينظر: الفقه الميسر، لعَبد الله بن محمد الطيّار، عبد الله بن محمد المطلق، محمد بن إبراهيم الموسى، 182/12، الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية، لوليد السعيدان، ص256.

(7) الطاعون: الوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان، ويسمى: الموت الكبير، وهو داء ورمي وبائي، سببه ميكروب يصيب الفئران، وتنقله البراغيث إلى فئران أخرى، وإلى الإنسان، وقيل: هو قروح تخرج في الجسد فتكون في الآباط أو المرافق أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن، ويكون معه ورم وألم شديد.

فقد ثبت أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم به بأرض – أي: الطاعون- فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه»(2)، وقال أيضا: «إن هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم، أو على بني إسرائيل، فإذا كان بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه، وإذا كان بأرض فلا تدخلوها»(3).

وهذا الحديث تطبيق فعلي لمبادئ الحجر الصحي بفكرته الحالية، وقد كان الناس يعتقدون في زمن الرسول ﷺ، وقبل زمنه، بل وبعده، أن الأمراض تسببها الأرواح الشريرة والشياطين والنجوم، ولا علاقة لها بنظافة أونظام أو سلوك، وبالتالي لا علاقة لها بانتقال كائنات دقيقة من إنسان لآخر، وكانوا يطلبون لها العلاج بالشعوذة والخرافات، وفي هذه البيئة وضع رسول الله ﷺ قاعدة أساسية تعتبر من أساسيات الطب الوقائي الحديث، بعد اكتشاف مسببات الأمراض والأوبئة، وهي قاعدة الحجر الصحي، منعاً لانتشار الأوبئة المدمرة في المدن والتجمعات البشرية،فقرر ﷺ هذه الحقيقة العلمية.

قال البيضاوي4: النهي عن الدخول في أرض الوباء؛ للإقدام على خطر، وعن الخروج؛ لأنه فرار من القدر، ولئلا تضيع المرضى من عدم التعهد، والموتى من عدم من يجهز؛ فأحد الأمرين تأديب وتعليم، والآخر تفويض وتسليم(5).

والإعجاز النبوي يتجلى في هذه الأحاديث في منع الشخص المقيم في أرض الوباء أن يخرج منها حتى وإن كان غير مصاب، فإن منع الناس من الدخول إلى أرض الوباء قد يكون أمراً واضحاً ومفهوماً، ولكن منع من كان في البلدة المصابة بالوباء من الخروج منها حتى وإن كان صحيحاً معافى، أمر غير واضح العلة.

بل إن المنطق والعقل يفرض على الشخص السليم الذي يعيش في بلدة الوباء أن يفر منها إلى بلدة أخرى سليمة، حتى لا يصاب بالعدوى(6)، حتى اكتُشِف أن الأصحاء أصحاب المناعة الأقوى الذين لا تبدو عليهم أعراض المرض في مكان الوباء هم حاملون لميكروب المرض الوبائي، وأنهم يشكلون مصدر الخطر الحقيقي في نقل الوباء إلى أماكن أخرى إذا انتقلوا إليها؛ ولأنهم يتحركون ويختلطون بالأصحاء بلا حذر أو خوف، فينقلون لهم جرثومة الوباء المدمرة، فهم أخطر من المرضى الحقيقيين، ولم تُعرف العلة في ذلك إلا في العصور المتأخرة التي تقدم فيها العلم والطب، حين تقدمت العلوم، واكتُشفت العوالم الخفية

المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، لأبي موسى المديني، 356/2، مادة: ط ع ن، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، للفَتّني الكجراتي، 446/3، مادة: ط ع ن، لسان العرب، لابن منظور، 265/13، مادة: ط ع ن، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، لمحمود عبد المنعم، 421/2، مادة: ط ع ن.

(1) ينظر: الفقه الميسر، لعبد الله الطيار وآخرون، 182/12.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، 130/7، كتاب: الطب، باب: ما يذكر في الطاعون، برقم: 5729، ومسلم في صحيحه، 1740/4، كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، برقم: 2219، كلاهما عن ابن عباس ﷺ.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، 27/9، كتاب: الحيل، باب: ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون، برقم: 6974، ومسلم في صحيحه، 1738/4، كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، برقم: 2218، كلاهما عن سامة بن زيد ﷺ، واللفظ لمسلم.

4 ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، إمام من بلاد فارس، تولى قضاء شيراز، كان صالحًا متعبدًا، أثنى العلماء عليه، من مصنفاته: المنهاج الوجيز في أصول الفقه، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، طوالع الأنوار، ولد في مدينة البيضاء قرب شيراز، توفي في تبريز، قيل: سنة 691هـ.

ترجمته في: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، 157/8، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، 50/2، طبقات المفسرين، للداوودي، 248/1.

(5) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، للبرماوي، 334/14.

(6) العدوى: ما يقال إنه يعدي من جرب أو داء ونحوه، وهو أن يكون ببعير جرب، أو بإنسان برص أو جذام، فتتقى مخالطته ومؤاكلته؛ خوفا من أن يعدوه ما به إلى من يخالطه، أي يجاوزه إليه ويتعلق به، ويقال: أعداه الداء، وقد أبطل الإسلام ذلك بقوله ﷺ:«لا عدوى ولا طيرة».

كتاب العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، 213/2، باب: ع د و، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لابن أبي نصر الحَميدي، ص304، الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري، 399/2، باب: حرف العين مع الدال، لسان العرب، لابن منظور، 31/15، مادة: ع د ا.

من الكائنات الدقيقة، وعُرفت طرق تكاثرها وانتشارها وتسببها في حدوث الأمراض والأوبئة، وبسبب اكتشاف هذه الحقيقة صار الاهتمام بتطبيق نظام الحجر الصحي هذا، فمن أطلع محمداً ﷺ على هذه الحقيقة؟ أيمكن أن يتكلم بشر لا يقرأ ولا يكتب عن هذه الحقائق الدقيقة منذ أربعة عشر قرناً من الزمان؟ اللهم إلا أن يكون كلامه وحياً يأتيه من عليم خبير بخلقه، إنه العلم الرباني، والوحي الإلهي، الذي سبق كل هذه العلوم والمعارف، ليبقى هذا الدين شاهداً على البشرية في كل زمان ومكان، ولتقوم به الحجة على العالمين(1).

كما قال النبي ﷺ: «لا يوردن ممرض على مصح(2)»، أي لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل السليمة فيعدي مريضها سليمها.

المطلب الثاني: التوقي من العدوى:

للإسلام تعاليم عظيمة للوقاية من انتشار العدوى، والأخذ بالأسباب حق، وهو من القدر كما يقول كبار صحابة النبي ﷺ، وقد شرح الإسلام التحرز من العدوى، وأنه وإن كانت العدوى حقا، إلا أننا يجب أن نعرف أنه ليست كل عدوى تصيب، فقد يحمل الشخص جرثومة المرض ولا يصاب به؛ لأن فيه مناعة خاصة، بل ينجو منه وينقله إلى غيره.

ولو أن كل عدوى تصيب لهلك أهل الأرض في يوم واحد، فالأطباء يرون أن هناك ظروفا معقدة للإصابة عن طريق العدوى، وهذا معنى قوله ﷺ: «لا عدوى»(3)، فالنفي ليس لإنكار حقيقة العدوى؛ فآخر الحديث يمنع ذلك، وهو قوله ﷺ بعد ذلك مباشرة: «..وفر من المجذوم(4) كما تفر من الأسد(5)»(6).

ما يتعلق بالعدوى من أحكام:

يتعلق بالعدوى أحكام من حيث نفي العدوى وإثباتها، وللفقهاء أقوال في ذلك، بيانها في التفصيل التالي(7):

أولا: ذهب جمهور العلماء والفقهاء إلى أن المرض لا يعدي بطبعه، وإنما بفعل اللهﷻ وقدره.

قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة(8) ولا هامة(1) ولا صفر(2)، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد»(3)، كما ورد عنه ﷺقوله: «لا يورد ممرض على مصح».

---

(1) ينظر: الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، لصهيب عبد الجبار، 97/13، نقلا عن موقع الإسلام ويب.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، 138/7، كتاب: الطب: باب: لا هامة، برقم: 5771، ومسلم في صحيحه، 1743/4، كتاب: السلام، باب: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح، برقم: 2221، كلاهما عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوفﷺ .

(3) يأتي تخريج الحديث كاملا قريبا.

(4) الجذام: داء يعترض في الرأس يتشوه منه الوجه، وقيل: علة تحدث من انتشار السوداء في البدن كله فيفسد مزاج الأعضاء وهيأتها، وربما انتهى إلى القطع، والجذام: علة تُعفّن الأعضاء وتُشنّجها وتُقرّحها وتُبحّ الصوت وتُمرّط الشعر.المنَجَّد في اللغة، للهنائي الأزدي، ص115، مفاتيح العلوم، للبلخي الخوارزمي، ص184،المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، لأبي موسى المديني، 311/1، مادة: ج ذ م، تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي،381/31، مادة: ج ذ م، معجم المصطلحات العلمية العربية، لفايز الدايه، ص197.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه معلقا، 126/7، كتاب: الطب، باب: الجذام، برقم: 5707، والبغوي في شرح السنة، 167/12، كتاب: الطب والرقى، باب ما يكره من الطيرة واستحباب الفأل، برقم: 3247، كلاهما عن أبي هريرة ﷺ.

(6) ينظر: خلق المسلم، للغزالي، ص130.

(7) ينظر: فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، 160/10، الفتاوى الفقهية الكبرى، لابن حجر الهيتمي، 109/4، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، لموسى لاشين، 631/8، الموسوعة الفقهية الكويتية،18/30، الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية، لوليد السعيدان، ص132، التعارض في الحديث، للطفي الزغير، ص114، منار القاري في شرح مختصر صحيح البخاري، لحمزة قاسم، 112/5.

(8) الطيرة: التشاؤم بالشيء والكراهية له، من الفأل الرديء، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء ويسيء الظن ويقطع الرجاء وتوقع البلاء.تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، للحَميدي، ص306، المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، للمديني، 378/2، النهاية في غريب الحديث والأثر، 152/3، مادة: ط ي ر ، لسان العرب، 508/4، مادة: ط ي ر.

يقول جمهور من العلماء بوجوب الجمع بين هذين الحديثين الصحيحين، وطريق الجمع أن المراد من حديث: «لا عدوى» نفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده أن المرض والعاهة تعدي بطبعها، لا بفعل الله تعالى.

وأما حديث: «لا يورد ممرض على مصح» فأرشد فيه إلى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى.

فنفى في الحديث الأول العدوى بطبعها، ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وفعله، وأرشد في الثاني إلى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل الله وإرادته وقدره(4).

ثانيا: ذهب عمر ﷺ وجماعة من السلف، وبعض علماء المالكية إلى القول بنفي العدوى؛ لما روي أن النبي ﷺ قال: «لا عدوى...» فقال أعرابي: يا رسول الله! فما بال الإبل، تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟ فقال رسول الله ﷺ: «فمن أعدى الأول».(5)

واستدل لهذا المذهب كذلك بأن النهي عن إيراد الممرض على المصح ليس للعدوى، بل للتأذي(6).

ثالثا: ذهب فريق من العلماء إلى القول بإثبات العدوى، واستدلوا بأن النبي ﷺ أرسل إلى الرجل المجذوم الذي جاء يبايعه: «إنا قد بايعناك فارجع»(7)، وبقوله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد»(8).

الخوف من العدوى:

يرى العلماء أن الخوف من غير الله تعالى لا يكون حراما إن كان غير مانع من فعل واجب أو ترك محرم، وكان مما جرت العادة بأنه سبب للخوف، كالخوف من الأسود والحيات، والعقارب والظلمة، ومن ذلك: الخوف من أرض الوباء؛ لقوله ﷺ: «إذا سمعتم به بأرض – أي: الطاعون- فلا تقدموا عليه»(9)، أي: يحرم عليكم ذلك، ومن ذلك الخوف من المجذوم على أجسامنا من الأمراض والأسقام، وفي الحديث:

---

(1) الهامة: واحدة الهام من الطير، وكانت العرب تزعم إن عظام الموتى تصير هاماً فتطير، أو أنها تخرج من رأس الميت تصيح، وقيل: طائر من طير الليل صغير، يألف المقابر، وقيل: البومة، وكانوا يقولون: إن القتيل تخرج هامة من هامته، فلا يزال يقول: اسقوني اسقوني، حتى يقتل قاتله، وكانوا يتشاءمون بها. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، للحَميدي، ص304، الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري، 399/2، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، 283/5، مادة: هـ و م، لسان العرب، لابن منظور، 624/12، مادة: هـ و م.

(2) الصَّفَر: داءٌ في البطن يصفرُّ منه الوجه، وهو المعروف باليَرَقَانِ، كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذلك، وقيل: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فأبطله.الصحاح، للجوهري، 714/2، مادة: ص ف ر، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، 35/3، مادة: ص ف ر، لسان العرب، لابن منظور، 460/4، مادة: ص ف ر.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه معلقا، 126/7، كتاب: الطب، باب: الجذام، برقم: 5707، والبغوي في شرح السنة، 167/12، كتاب: الطب والرقى، باب ما يكره من الطيرة واستحباب الفأل، برقم: 3247، كلاهما عن أبي هريرة ﷺ.

(4) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، 214/14، مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجة، لمحمد آدم الأثيوبي، 547/2.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، 138/7، كتاب: الطب، باب: لا هامة، برقم: 5770، ومسلم في صحيحه، 1743/4، كتاب: السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح، برقم: 2220، واللفظ للبخاري.

(6) ينظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للشربيني، 519/2، شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب، للمنجور، تحقيق: محمد الشيخ الأمين، 506/2، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، للبكري الدمياطي، 148/4، ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للإتيوبي، 272/32.

(7) أخرجه مسلم في صحيحه، 1752/4، كتاب: السلام، باب اجتناب المجذوم ونحوه، برقم: 2231، والنسائي في سننه، 150/7، كتاب: البيعة، باب: بيعة من به عاهة، برقم: 4182، كلاهما عن عمرو بن الشريد عن أبيه ﷺ.

(8) ينظر: الفتاوى الفقهية الكبرى، لابن حجر الهيتمي، 109/4.

(9) سبق تخريجه.

«فر من المجذوم كما تفر من الأسد» فصون النفوس والأجسام والمنافع والأعضاء والأموال والأعراض عن الأسباب المفسدة واجب؛ لقوله ﷻ: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة(1)﴾(2)

الأمر بمجانبة أصحاب الأمراض المعدية وعدم مخالطتهم ومصافحتهم حفظا للصحة:

أمر النبي ﷺ بالفرار من المجذوم؛ لقول النبي ﷺ: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد»، وهذا من باب البعد عن أسباب المرض والعطب، فإن الجذام قد ينتقل إلى الشخص السليم بإذن الله، وقد لا ينتقل، فكان الاحتياط هو البعد عنه؛ ولهذا قرر الفقهاء منع الجذمى من مخالطة الأصحاء إلا بإذنهم، وبيّن ابن تيمية3 أنه لا يجوز للجُذَماء مخالطة الأصحاء عموما، ولا مخالطة أحد معين صحيح إلا بإذنه، وعلى ولاة الأمور منعهم من مخالطة الأصحاء، بأن يسكنوا في مكان مفرد لهم ونحو ذلك، وإذا امتنع ولي الأمر من ذلك أو المجذوم: أثم، وإذا أصر على ترك الواجب مع علمه به: فسق، وهو ما جاءت به سنة رسول الله ﷺ وخلفائه، وذكره أكثر العلماء(4).

وذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى منع مجذوم يُتأذى به من مخالطة الأصحاء، والاجتماع بالناس؛ لحديث: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد».

وقال الحنابلة: لا يحل لمجذوم مخالطة صحيح إلا بإذنه، فإذا أذن الصحيح لمجذوم بمخالطته جاز له ذلك؛ لحديث: «لا عدوى ولا طيرة»(5).

وإذا كثر عدد الجذمى فإنهم يؤمرون أن ينفردوا في مواضع عن الناس، ولا يمنعون من التصرف في حوائجهم، وقيل: لا يلزم الانفراد، ولو استضر أهل قرية فيهم جذمى بمخالطتهم في الماء، فإن قدروا على استنباط ماء بلا ضرر أمروا به، وإلا استنبطه لهم الآخرون، أو أقاموا من يستقي لهم، وإلا فلا يمنعون(6).

ولا يخرَجُ المرضَى من القُرى والحواضر إذا كانوا يسيرًا، وإن كَثُرُوا فالأولى أن يتّخذوا لأنفسهم موضعًا، ولا يُمنَعون من الأسواق لتجارتهم إذا لم يكن إمامٌ عدلٌ يُجري عليهم الرِّزق، فإن أجرى الإمام عليهم ما يكفيهم مُنِعُوا من مخالطة الناس بلزومهم بيوتهم أو بالسجن، وقيل: ليس على مرضى الحواضر أن يخرجوا منها إلى ناحية بقضاء يُحكَمُ به عليهم، وقيل: يحكم عليهم بالسجن إذا كثروا، وهو الّذي عليه الناس(7).

أما بالنسبة لمصافحة من كان مرضُه مُعدياً، أو كان به عاهة مثل الجُذام والبرص، و يدخل في معناهما كل مرضٍ ضارٍ ينتقل إلى الآخَرين بالملامسة ونحوها، فإنّ مصافحتَه على هذا النحو مكروهة، وعلى هذا، فإن المريض بمرضٍ مُعْدٍ تُكرهُ مصافحتُه؛ لما ثبت أن رسول الله ﷺ أرسل إلى رجلٍ مجذوم جاء لمبايعته: «إنا قد بايعناك فارجِعْ»، فأرسل إليه بالبيعة، ولقوله ﷺ: «فِرَّ من المجذوم كما تفر من

(1) من الآية 195 من سورة البقرة.

(2) ينظر: الفروق، للقرافي، 258/4.

3 أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر، النميري الحرّاني الدمشقيّ الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية، شيخ الإسلام، كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين، آية في التفسير والأصول، فصيح اللسان، من مصنفاته: تفسير القرآن العظيم، المنتقى في أحاديث الاحكام، المحرر، الفتاوى، توفي معتقلا بقلعة دمشق سنة 728هـ.

ترجمته في: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، 168/1،طبقات الحفاظ، للسيوطي، 520/1، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، 57/1.

(4) ينظر: الاختيارات الفقهية، لابن تيمية، ص605، كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي، 126/6، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، للحجاوي، 272/4، حاشية اللبدي على نيل المآرب، لعبد الغني اللبدي، 401/2.

(5) ينظر: مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، للبعلي، تحقيق: محمد الفقي، ص435، كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي، 126/6، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى الرحيباني، 699/1، الموسوعة الفقهية الكويتية، 130/15.

(6) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، 228/14، الموسوعة الفقهية الكويتية، 130/15.

(7) ينظر: البيان والتحصيل، لابن رشد، تحقيق: محمد حجي وآخرون، 411/9، الذخيرة، للقرافي، تحقيق: محمد حجي وآخرون، 310/13.

الأسد»، ولقوله ﷺ: «لا يورد مُمرضٌ على مُصحّ»، يعني: من له إبل مرضى لا يوردها على الإبل الصحيحة عملا بهذا النهي(1).

المطلب الثالث: بعض الأحكام المتعلقة بالعبادات والمعاملات في زمن انتشار الأوبئة:

أثر المرض المعدي في حضور الجمعة والجماعات:

للفقهاء في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول:

يمنع المريض بمرض مُعْدٍ من دخول المسجد وحضور الجمعة والجماعات، وهو قول جمهور الفقهاء من الشافعية، والحنابلة، وبعض المالكية، وقد استدل أصحاب هذا القول بعدة أدلة منها:

حديث: «لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد»، ووجه الاستدلال: أن النبي ﷺ نهى عن مخالطة المريض بمرض معد للأصحاء؛ لئلا يكون قدر الله على المختلط به مثل دائه، وحضور المريض لأداء الصلوات جماعة مظنة لهذا الاختلاط.

حديث: «لا ضرر ولا ضرار»(2): حيث إن المصلين يتأذون من المريض المصاب بمرض معد أشد من تأثرهم بمن يأكل البصل والثوم، وقد أمرهما النبي ﷺ بأن لا يقربا المسجد(3).

القول الثاني:

لا يمنع المريض بمرض معد من دخول المسجد وحضور الجمعة والجماعات كصلاة العيد وأداء الحج والعمرة، وهو قول عند المالكية، واستدلوا بالأثر المرويّ عن عمر بن الخطاب ﷺأنه مرَّ بامرأة مجذومة وهي تطوف بالبيت فقال لها: «يا أمة الله، لا تؤذي الناس، لو جَلَسْتِ في بيتِكِ! فجَلَسَتْ، فمرّ بها رجل بعد ذلك قال لها: إن الذي كان نهاك قد مات فاخرجي، فقالت: ما كنت لأطيعه حيًّا وأعصيه ميتًا»(4)، وجه الاستدلال به: أن عمر ﷺ لم يعزم عليها بالنهي عن الطواف ودخول البيت، وإنما خاطبها على سبيل الرفق من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر(5).

القول الثالث:

تسقط عنهم صلاة الجمعة والجماعات إذا لم يجدوا موضعًا يتميزون فيه عن الناس، وأما لو وجدوا وجبت عليهم ومنعت المخالطة، وهذا أحد الأقوال عند المالكية، واستدلوا بأنهم يُمنَعون من حضور المسجد؛ لتضرُّر الناس بهم، فإذا وجدوا مكانًا يصلون فيه ولا يلحق ضررهم بالناس، فإن الجمعة والجماعات واجبة عليهم(6).

ولعل القول الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول في منع المريض بمرض معد من دخول المسجد وحضور الجمعة والجماعات؛ مظنَّة لنقل العدوى وتفشّي الوباء بين الناس، فيحصل لهم الضرر الذي نهى عنه النبي ﷺ في قوله: «لا ضرر ولا ضرار»، ويمكن أن يستدل أيضًا لهذا القول بقصة الرجل

---

(1) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمراني، تحقيق: قاسم النوري، 292/9، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي، 208/7، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، للبكري الدمياطي، 305/3، المصارحة في أحكام المصافحة، لعبد الناصر بن خضر ميلاد، ص 136.

(2) أخرجه الحاكم في المستدرك، 66/2، برقم: 2345، والدارقطني في سننه، 228/4، كتاب: عمر ﷺ إلى أبي موسى الأشعري ﷺ، باب: في المرأة تقتل إذا ارتدت، برقم: 85، كلاهما عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(3) ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل، للمواق، 338/6، الفتاوى الفقهية الكبرى، لابن حجر الهيتمي، 212/1.

(4) أخرجه مالك في الموطإ، 625/3، كتاب: الحج، باب: جامع الحج، برقم: 1603، والخرائطي في اعتلال القلوب، 196/1، باب: ذكر الوفاء بالعهد والمحافظة على الود، برقم: 404، وأورده المتقي الهندي في كنز العمال، 96/10، برقم: 28504.

(5) ينظر: النوادر والزيادات، لابن أبي زيد القيرواني، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، 457/1، شرح التلقين، للمازري، تحقيق: محمد السلامي، 1032/1.

(6) ينظر: النوادر والزيادات، لابن أبي زيد القيرواني، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، 458/1، شرح التلقين، للمازري، تحقيق: محمد السلامي، 1033/1.

المجذوم الذي جاء مبايعًا للنبي ﷺ فأرسل إليه النبي ﷺ: «إنا قد بايعناك فارجع»، فالنبي ﷺ لم يمنع هذا الرجل من دخول المسجد فحسب، بل منعه من دخول المدينة حماية لها من الوباء(1).

حكم مخالطة أصحاب مهنة التمريض للمرضى:

أمر رسول الله ﷺ بالفرار من المجذوم، وهو أمر بالبعد عن أسباب العطب؛ لأن الشريعة الإسلامية تمنع أن يلقي الإنسان بنفسه إلى التهلكة، أما إذا قوي التوكل على الله تعالى فلا بأس بمخالطة الأجذم، فقد روي أن النبي ﷺ أخذ ذات يوم بيد مجذوم، وقال له: «كل باسم الله، ثقة بالله وتوكلا عليه»(2)، فشاركه في أكله؛ لقوة توكله ﷺ على الله، وأن هذا الجذام مهما كان في العدوى إذا منعه الله ﷻ لا يمكن أن يعدى.

وقد تبين بهذا أنه لا حرج على من خالط المجذوم، خاصة إذا قوي توكله على الله، لا سيما إذا دعت الحاجة إلى ذلك، كما إذا كان المجذوم يحتاج إليه كالطبيب ونحوه، واحتاط من يخالطه لأمر العدوى، بالأخذ بأسباب الوقاية الطبية الممكنة(3).

الحكمة من النهي عن إدامة النظر للمجذوم:

الجذام من أخطر الأمراض الجلدية التي تنتقل بالعدوى، ورد الاستعاذة منه في حديث: «اللهم إني أعوذ بك من البرص والجنون والجذام ومن سيء الأسقام»(4) كما ورد عن النبي ﷺ قوله: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد»، وقوله ﷺ: «لا تديموا النظر إلى المجذومين»(5)؛ وذلك لأن هذا المرض من أخطر الأمراض وأشدها فتكا، فنهى عن النظر إليه؛ لئلا يصاب المخالط أو الناظر بهذا المرض، وإن كان كل شيء بقضاء وقدر.

كما أثبت علم النفس الحديث أن المجذوم إذا رأى صحيح البدن يديم النظر إليه تعظم مصيبة وتزداد حسرته، ومن ثم فقد جاء النهى عن النظر إليهم؛ رعاية لمشاعرهم، هكذا أدرك الرسول ﷺ خطورة العدوى من مريض الجذام، فأمر الأصحاء بالابتعاد عن المصابين به على الفور، كما يبتعد الشخص عن الأسد المفترس، ولا سيما أن ميكروب الجذام إذا تمكن من الشخص الصحيح افترسه، لقد قيل هذا الحديث منذ أكثر من أربعة عشر قرنا، ويجيء العلم الحديث ليثبت صحته وينصح بالتوجيه النبوي الشريف(6).

الخاتمة:

الحمد لله الذي وفق وأعان على إتمام هذا البحث المتواضع، فهو ﷻ يثيب على النية والقصد، ويعفو عن الزلل والخطإ، وأسأله الإخلاص والنفع والمثوبة، وبعدَ هذا العرض للآيات القرآنية الكريمة،

(1) ينظر: الفتاوى الفقهية الكبرى، لابن حجر الهيتمي، 212/1، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، للرحيباني،699/1، الفِقهُ الميَسَّر، لعَبد الله بن محمد الطيّار، عبد الله بن محمد المطلق، محمد بن إبراهيم الموسى، 9 /23 وما بعدها.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، 29/4، كتاب: الطب، باب: في الطيرة، برقم: 3927، والترمذي في سننه، 266/4، كتاب: الأطعمة، باب: الأكل مع المجذوم، برقم: 1817، وابن ماجة في سننه، 563/4، كتاب: أبواب الطب، باب: الجذام، برقم: 3542، والحاكم في المستدرك، 152/4، كتاب: معرفة الصحابة ﷺ، كتاب: الأطعمة، برقم: 7196، وابن حبان في صحيحه، 488/13، كتاب العدوى والطيرة والفأل، باب: ذكر الإباحة للمرء مؤاكلة ذوي العاهات ضد قول من كرهه، برقم: 6120، كلهم عن جابر ﷺ، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة: 281/3، برقم: 1144: ضعيف.

(3) ينظر: المنهل الحديث في شرح الحديث، لموسى لاشين، 191/3، تطريز رياض الصالحين، لفيصل المبارك، تحقيق: عبد العزيز الزير، ص943.

(4)أخرجه أبو داود في سننه 650/2، كتاب أبواب فضائل القرآن، باب في الاستعاذة، برقم 1554، وأحمد في مسنده 309/20، برقم 13004، كلاهما عن أنس بن مالك ﷺ. قال الألباني في صحيح أبي داود 276/5 برقم 1390: صحيح.

(5) أخرجه ابن ماجة في سننه،1172/2، كتاب: الطب، باب: الجذام، برقم:3543، وأحمد في مسنده، 511/2، برقم: 2075، كلاهما عن ابن عباس ﷺ، قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، 51/3، برقم: 1064: إسناده صحيح.

(6) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني، 374/8، ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، للإتيوبي، 273/22، كنوز في الرقية والطب النبوي، لكمال إسماعيل، ص233.

ونصوص السنة النبوية الشريفة، وتوجيهات نبينا ﷺ، ومسلك الصحابة ﷺ، وأقوال علماء الأمة في التعامل مع الأوبئة والأمراض، يمكن إبراز أهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث فيما يلي:

أن لهذا الموضوع أهمية كبيرة، خاصة في هذا الوقت، وفي ظل هذه الحوادث؛ فهو جدير بالعناية من الباحثين.

بيان سماحة الإسلام ويسره في الحفاظ على النفس البشرية وسلامتها.

أن في السنة النبوية توجيهات ترشد الناس لإجراءات احترازية تقي من الإصابة بالعدوى، وتبيّن كيفية التعامل مع الأوبئة حال الإصابة.

كل ما ورد في هذه التوجيهات النبوية من منع القدوم أو الفرار أو المصافحة، وغيرها هو لمصلحة الناس؛ كي لا يعم البلاء.

التوصيات:

وفي الختام أقترح أن تلقى هذه التوجيهات مزيد اهتمام ونشر، وأوصي بزيادة التعريف بها من خلال عقد الندوات والمحاضرات حولها، وتكثيف عرضها عبر المنابر ووسائل الإعلام المختلفة والقنوات الفضائية؛ لتوعية الناس، وبيان ما يتعلق بها من مسائل مهمة وأحكام، وأسأل الله ﷻ السلامة والعافية لجميع المسلمين.

كما لا يفوتني أن أنبه إلى أنني _خشية الإطالة_ لم أتمكن من عرض بعض الموضوعات المتعلقة بثواب الصبر على البلاء والأمراض، وحكم الاستشفاء منها، وكيفيته، وهذا ما سأتناوله بالبحث والدراسة في بحث مستقل بعون الله ﷻ، وأسأله التوفيق والسداد دوما، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله أولا وآخرا.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ت: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي، ترتيب: علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، 1408هـ - 1988م، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.
- الاختيارات الفقهية، ت: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: علي بن محمد البعلي، ت.ط: 1397هـ- 1978م، دار المعرفة، بيروت- لبنان.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ت: أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني، الطبعة السابعة، 1323هـ، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة- مصر.
- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، ت: عثمان بن محمد شطا البكري الدمياطي، الطبعة الأولى، 1418هـ - 1997م، دار الفكر، بيروت- لبنان.
- اعتلال القلوب، ت: محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي، تحقيق: حمدي الدمرداش، الطبعة الثانية،1421هـ- 2000م، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة- الرياض.
- الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية، ت: وليد السعيدان، المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث.
- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ت: محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات بدار الفكر، ت.ط: بلا، دار الفكر، بيروت- لبنان.
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ت: موسى بن أحمد بن موسى الحجاوي المقدسي، تحقيق: عبد اللطيف محمد السبكي، ت.ط: بلا، دار المعرفة، بيروت- لبنان.
- البيان في مذهب الإمام الشافعي، ت: يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني، تحقيق: قاسم محمد النوري، الطبعة الأولى،1421هـ- 2000م، دار المنهاج، جدة- السعودية.

- البيان والتحصيل، ت: محمد بن أحمد بن رشد، تحقيق: محمد حجي وآخرون، الطبعة الثانية، 1408هـ - 1988م، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان.
- تاج العروس من جواهر القاموس، ت: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الشهير بمرتضى الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، ت. ط: بلا، دار الهداية، بيروت- لبنان.
- التاج والإكليل لمختصر خليل، ت: محمد بن يوسف بن أبي القاسم المواق، الطبعة الأولى، 1416هـ- 1994م، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ت: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، ت.ط: 1357هـ-1983م، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة- مصر.
- تطريز رياض الصالحين، ت: فيصل بن عبد العزيز المبارك، تحقيق: عبد العزيز الزير، الطبعة الأولى، 1423هـ - 2002م، دار العاصمة، الرياض- السعودية.
- التعارض في الحديث، ت: لطفي بن محمد الزغير، المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث.
- تفسير المراغي، ت: أحمد مصطفى المراغي، الطبعة الأولى، 1365ه-1946م، مطبعة مصطفى البابى الحلبي، القاهرة- مصر.
- تفسير المنار، ت: محمد رشيد رضا، ت. ط: 1990م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة- مصر.
- تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، ت: محمد أمين الهرري، إشراف ومراجعة: هاشم محمد علي، الطبعة الأولى، 1421هـ -2001م، دار طوق النجاة، بيروت– لبنان.
- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ت: محمد بن فتوح بن عبد الله الحَمِيدي، تحقيق: زبيدة محمد سعيد، الطبعة الأولى، 1415هـ - 1995م، مكتبة السنة، القاهرة- مصر.
- التوقيف على مهمات التعاريف، ت: عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، الطبعة الأولى، 1410هـ-1990م، عالم الكتب، القاهرة- مصر.
- الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، ت: صهيب عبد الجبار، ت. ط:1435-2014، المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث.
- الجامع الصحيح« سنن الترمذي»، ت: محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي وآخرون، الطبعة الثانية، 1395هـ - 1975م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة – مصر.
- حاشية اللبدي على نيل المآرب، ت: عبد الغني بن ياسين اللَّبَدي، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، الطبعة الأولى، 1419هـ - 1999م، دار البشائر الإسلاميّة، بيروت- لبنان.
- خلق المسلم، ت: محمد الغزالي، الطبعة الأولى، ت. ط: بلا، دار نهضة مصر، القاهرة- مصر.
- ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، ت: محمد بن علي بن آدم الإثيوبي الوَلَّوِي، الطبعة الأولى، 1416هـ - 1996م، دار المعراج الدولية، الرياض- السعودية.
- الذخيرة، ت: أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: محمد حجي وآخرون، الطبعة الأولى، 1994م، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ت: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، 1415هـ - 1995م، مكتبة المعارف، الرياض- السعودية.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ت: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، 1412هـ- 1992م، دار المعارف، الرياض- السعودية.
- سنن ابن ماجة، ت:بمحمد بن يزيد القزويني، ابن ماجة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الطبعة الأولى، 1430هـ - 2009م، دار الرسالة العالمية، دمشق- سوريا.
- سنن أبي داود، ت: أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط، محَمَّد كامِل قره بللي، الطبعة الأولى، 1430هـ - 2009م، دار الرسالة العالمية، بيروت- لبنان.

- سنن الدارقطني، ت: علي بن عمر بن أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوطوآخرون،الطبعة الأولى، 1424هـ - 2004م، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.
- شرح التلقين، ت: محمد بن علي بن عمر المازري، تحقيق: محمد المختار السلامي، الطبعة الأولى، 2008م، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان.
- شرح السنة، ت: الحسين بن مسعود بن محمد البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، الطبعة الثانية، 1403هـ - 1983م، المكتب الإسلامي، دمشق- سوريا، بيروت- لبنان.
- شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب، ت: المنجور أحمد بن علي المنجور، تحقيق: محمد الشيخ الأمين، تحقيق: محمد الشيخ محمد الأمين، ت.ط: بلا، دار عبد الله الشنقيطي، المدينة المنورة- السعودية.
- الصحاح، ت: إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة، 1407هـ -1987م، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان.
- صحيح أبي داود، ت: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، 1423هـ - 2002م، مؤسسة غراس، الكويت.
- صحيح البخاري، ت: محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى، 1422هـ، دار طوق النجاة، بيروت- لبنان.
- صحيح مسلم، ت: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ت.ط: بلا، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
- الفائق في غريب الحديث والأثر، ت: محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الثانية، ت. ط: بلا، دار المعرفة، بيروت- لبنان.
- الفتاوى الفقهية الكبرى، ت: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، جمعها: عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي، ت. ط: بلا، المكتبة الإسلامية، بيروت- لبنان.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ت. ط: 1379هـ، دار المعرفة، بيروت- لبنان.
- فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ت: موسى شاهين لاشين، الطبعة الأولى لدار الشروق،1423هـ - 2002م، دار الشروق، القاهرة- مصر.
- الفروق، ت: أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، تحقيق: خليل المنصور، ت.ط: 1418هـ - 1998م، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- الفقه الميسر، ت: عبد الله بن محمد الطيّار، عبد الله بن محمد المطلق، محمد بن إبراهيم الموسى، الطبعة الثانية، 1433هـ - 2012م، دار الوطن للنشر، الرياض – السعودية.
- كتاب العين، ت: الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، ت.ط: بلا، دار ومكتبة الهلال، بيروت- لبنان.
- كشاف القناع عن متن الإقناع، ت: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق: هلال مصيلحي هلال، ت.ط: 1402هـ، دار الفكر، بيروت- لبنان.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ت: علي بن حسام الدين ابن قاضي خان، المتقي الهندي، تحقيق: بكري حياني، صفوة السقا، الطبعة الخامسة، 1401هـ-1981م، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.
- كنوز في الرقية والطب النبوي، ت: كمال مختار إسماعيل، المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث.
- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، ت: محمد بن عبد الدائم بن موسى البِرْماوي العسقلاني، تحقيق بإشراف: نور الدين طالب، الطبعة الأولى، 1433هـ - 2012م، دار النوادر، دمشق- سوريا.
- لسان العرب، ت: محمد بن مكرم بن منظور، الطبعة الثالثة، 1414ه، دار صادر، بيروت- لبنان.

- المجتبى من السنن، ت: أحمد بن شعيب بن علي النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية، 1406هـ - 1986م، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب- سوريا.
- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، ت: محمد طاهر بن علي الصديقي الفَتَّنِي الكجراتي، الطبعة الثالثة، 1387هـ - 1967م، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.
- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، ت: محمد بن عمر بن أحمد المديني، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، الطبعة الأولى، 1406هـ - 1986م، 1408هـ - 1988م، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بكلية الشريعة بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، دار المدني للطباعة، جدة – السعودية.
- المحكم والمحيط الأعظم، ت: علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى، 1421هـ - 2000م، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- مختار الصحاح، ت: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الطبعة الخامسة،1420هـ-1999م، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا.
- مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، ت: محمد بن علي البعلي، تحقيق: محمد حامد الفقي، ت.ط: 1406هـ - 1986م، دار ابن القيم، الدمام- السعودية.
- المستدرك على الصحيحين، ت: محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، 1411هـ - 1990م، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- المسند، ت: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الطبعة الأولى،1421هـ - 2001م، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.
- مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن ابن ماجة، ت: محمد بن علي بن آدم الأثيوبي، الطبعة الأولى، 1427هـ - 2006م، دار المغني، الرياض- السعودية.
- المصارحة في أحكام المصافحة، لعبد الناصر بن خضر ميلاد، ت.ط: بلا، المكتبة الرقمية، المدينة المنورة- السعودية.
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ت: مصطفى بن سعد السيوطي الرحيباني، الطبعة الثانية، 1415هـ - 1994م، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان.
- معجم المصطلحات العلمية العربية، ت: فايز الدايه، الطبعة الأولى، 1410هـ، دار الفكر، دمشق- سوريا.
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ت: محمود عبد الرحمن عبد المنعم، ت.ط: بلا، دار الفضيلة، القاهرة- مصر.
- مفاتيح العلوم، ت: محمد بن أحمد بن يوسف البلخي الخوارزمي، تحقيق: إبراهيم الأبياري، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان.
- منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، ت: حمزة محمد قاسم، راجعه: عبد القادر الأرنؤوط، ت.ط: 1410هـ -1990م، مكتبة دار البيان، دمشق - سوريا، مكتبة المؤيد، الطائف – السعودية.
- المنجَّد في اللغة، ت: علي بن الحسن الهنائي الأزدي، علي بن الحسن الهُنائي، تحقيق: أحمد مختار عمر، ضاحي عبد الباقي، الطبعة الثانية، 1988م، عالم الكتب، القاهرة- مصر.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت: يحيى بن شرف النووي، الطبعة الثانية، 1392هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
- المنهل الحديث في شرح الحديث، ت موسى شاهين لاشين، الطبعة الأولى، 2002م، دار المدار الإسلامي،
- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت
- الموطأ، ت: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الأولى، 1425هـ- 2004م، مؤسسة زايد بن سلطان، أبو ظبي- الإمارات.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، ت.ط: 1399هـ-1979م، المكتبة العلمية، بيروت- لبنان.
- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، ت: عبد الله بن أبي زيد النفري القيرواني، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو وآخرون، الطبعة الأولى، 1999م، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان.

PROPHETIC INSTRUCTIONS IN DEALING WITH EPIDEMICS

Faraj Omar Faraj Swaied

Department of Arabic Language and Islamic Studies, College of Arabic Language and Islamic Studies, Alasmarya Islamic University, Libya

Abstract

Praise be to God alone, and prayers and peace be upon the one after whom there is no prophet, and after... The Sunnah of the Prophet was concerned with reforming the life of the Muslim, and was keen on his safety from all diseases and epidemics. In view of the pandemics and epidemics that our society - and others - are going through, I preferred to write a research entitled: (Prophetic Directives in Dealing with Epidemics), in which it was defined the controls of health and safety, and how to coexist with others in the time of epidemics according to the prophetic directives, by mentioning the controls of self-preservation, and the definition of the means of infection, And methods of prevention and safety from them, the meaning of quarantine and its controls, the importance of leaving contact and shaking hands, and explaining some of the provisions related to worship in the time of the pandemic, This is by mentioning the prophetic texts mentioned in the matter, their explanation, and the summary of the sayings of the scholars in it, through which it became clear that the Prophet's miraculousness was first established in setting the controls for preserving the human soul from disease, ways to reduce their spread, and ways to eliminate them, and it is our duty to define these directives, study them, and establish studies and seminars about it, and its dissemination in the media; A generalization for the benefit, and God is behind the intent